

Distr.: General  
17 November 2023  
Arabic  
Original: French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الخامسة والأربعون

22 كانون الثاني/يناير - 2 شباط/فبراير 2024

تقرير وطني مقدم عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5  
و21/16\*

جمهورية أفريقيا الوسطى

\* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة الاستعمال

## مقدمة

1- إثر نظر مجلس حقوق الإنسان في التقرير الثالث لجمهورية أفريقيا الوسطى في دورته الحادية والثلاثين في عام 2018، تقدم جمهورية أفريقيا الوسطى التقرير الحالي في إطار الجولة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل عملاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006 وطبقاً للتعليمات العامة لمجلس حقوق الإنسان.

### أولاً- المنهجية وعملية إعداد التقرير

#### ألف- عملية وطرائق إعداد التقرير

2- تولت اللجنة الوطنية الدائمة لإعداد التقارير ومتابعة التوصيات بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، المؤلفة من ممثلين عن الإدارات الوزارية، إعداد هذا التقرير وفقاً لعملية تشاركية نسقتها وزارة العدل وتعزيز حقوق الإنسان والحكم الرشيد.

#### باء- المنهجية

3- اتبعت المراحل التالية:

- جمع البيانات والمعلومات من جميع الجهات الفاعلة في مجال أعمال حقوق الإنسان؛
- صياغة مشروع التقرير من قبل اللجنة الوطنية الدائمة لإعداد التقارير ومتابعة التوصيات بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛
- حلقة عمل للمصادقة المسبقة على مشروع التقرير من قبل اللجنة الوطنية الدائمة لإعداد التقارير ومتابعة التوصيات بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والوزارات القطاعية؛
- دراسة التقرير والمصادقة عليه من قبل ديوان وزارة العدل وتعزيز حقوق الإنسان والحكم الرشيد.

### ثانياً- حالة تنفيذ التوصيات السابقة

#### ألف- التوصيات المنفذة بالكامل

4- التوصية 104-121: اعتمدت الجمهورية القانون رقم 22-015 المؤرخ 20 أيلول/سبتمبر 2022 المتعلق بمكافحة الاتجار بالأشخاص في جمهورية أفريقيا الوسطى. وبالإضافة إلى القانون، اعتمد البلد خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة 2020-2024. وفضلاً عن ذلك، يجدر الترحيب بمشاركة العديد من منظمات المجتمع المدني في تعميم القانون وفي تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص على كامل التراب الوطني.

5- التوصية 99-121: اعتمدت جمهورية أفريقيا الوسطى قانوناً جديداً فيما يتعلق بحرية الصحافة وحرية التعبير من خلال القانون رقم 20-027 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 بشأن حرية الاتصال.

6- التوصيات 121-179، 121-183، 121-185: فيما يتعلق بوضع سياسة شاملة لحقوق الطفل مع خطة عمل، فإن السياسة الوطنية لحقوق الإنسان تتضمن جانب حقوق الطفل فضلاً عن خطة عمل خمسية.

7- التوصية 121-180: اعتُمد بلا إبطاء مشروع قانون بشأن حماية الطفولة من خلال القانون رقم 20-014 المؤرخ 15 حزيران/يونيه 2020 المتعلق بقانون حماية الطفل في جمهورية أفريقيا الوسطى.

## باء - التوصيات المنفذة تنفيذاً جزئياً

8- التوصية 1-121: فيما يتعلق بالخطوات المتخذة من أجل جعل التشريعات متوائمة تماماً مع الالتزامات الدولية للبلد في مجال حقوق الإنسان، تقوم جمهورية أفريقيا الوسطى بتتقيح عدة نصوص، بما فيها قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون الأسرة، وقانون نظام الخدمة المدنية، وقانون العمل، وقانون الغابات، على سبيل المثال لا الحصر.

9- التوصيات 121-22 - 27، 121-29 - 34: تم تعيين الأعضاء الجدد في اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وتنصيبهم منذ شهر شباط/فبراير 2023. وتنتظر الحكومة في تشييد مبنى من موارد الدولة الذاتية يضم جميع الجهات القضائية، بما في ذلك مكتب اللجنة الوطنية.

10- وفيما يتعلق بالموارد البشرية، وقّع بالفعل على المرسوم رقم 23-247 المؤرخ 29 تشرين الأول/أكتوبر 2023 المتعلق بتنظيم وسير عمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنه يجري حالياً إعداد مشروع مرسوم من شأنه تمكين اللجنة من الحصول على الموارد البشرية اللازمة للاضطلاع بمهمتها.

11- وقد أخذ مؤتمر الميزانية في شهر آب/أغسطس الماضي في الاعتبار احتياجات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ومنحها ميزانية مناسبة في مشروع قانون المالية الجديد.

12- التوصية 121-61: يجري حالياً تنقيح قانون العقوبات. ونتيجة لهذا التعديل، سيصبح تعريف التعذيب متماشياً مع اتفاقية مناهضة التعذيب.

13- التوصية 121-20: فيما يتعلق بالسياسة الوطنية لحماية الطفل، تعمل الحكومة على إنشاء لجنة وطنية للتهوض بالطفل وحمايته، تكون تابعة مباشرة لرئيس الوزراء، الذي هو رئيس الحكومة. وفيما يتعلق بالخطة الاستراتيجية الوطنية للإسكان، فإن هذه الوثيقة بانتظار التصديق عليها لأنها تشكل الإطار القانوني لجميع التدخلات في هذا القطاع. فهي تمكّن من تنسيق النهج وتوحيد الطاقات وتوليد الدعم الضروري من الشركاء التقنيين والماليين من أجل ضمان اتخاذ إجراءات فعالة ومتسقة ومستدامة. وهي تركز، في جملة أمور، ما يلي:

- بناء مساكن لائقة للسكان؛
- توفير الأراضي المقسمة والمخدومة للسكان؛
- تنفيذ المخطط العمراني.

14- وتعد وثيقة السياسة والاستراتيجية هذه إنجازاً كبيراً للبلد إذ ترفع مجال الإسكان إلى صف الأولويات الوطنية.

15- التوصيتان 121-48 - 49: لا تزال عملية نزع سلاح الجماعات المسلحة وتسريح أفرادها وإعادتهم إلى الوطن وإعادة إدماجهم من أجل إحلال السلام والأمن جارية. وسينتهي التمويل المقدم من

البنك الدولي، المانح الرئيسي لإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي، في حزيران/يونيه 2023. وأجريت مفاوضات مع عدة شركاء من أجل مواصلة العملية. وقد نجحت هذه مع صندوق بناء السلام، ويمكن أن تحقق نتائج إيجابية مع البنك الدولي في كانون الثاني/يناير 2024.

16- التوصيات 96-121، 97-121، 100-121: فيما يتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، هناك مشروع قانون معروض على الجمعية الوطنية بانتظار اعتماده.

17- التوصية 39-121: فيما يتعلق بتحديد الحد الأدنى لسن الزواج وهو 18 سنة لكل من الفتيات والفتيان على السواء، قامت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى بتصويب قانون الأسرة بإدراج الحد الأدنى لسن الزواج عند 18 سنة. ومشروع القانون هذا معروض على الجمعية الوطنية لاعتماده.

18- كما وضعت ورقة استراتيجية لمكافحة زواج الأطفال في عام 2017 وهي قيد التنفيذ. وتنظم بانتظام من خلال جميع القنوات حملات توعية ضد الممارسات العرفية الضارة المتمثلة في الزواج المبكر أو المدبر للفتيات دون سن 18 سنة.

19- وأنشأت المنظمات غير الحكومية شبكات مجتمعية لحماية الطفل مكلفة بالإبلاغ عن حالات زواج الأطفال المحتملة والتتديد بها.

20- وبالإضافة إلى ذلك، أنشئ خط ساخن 4040 للسماح لأي شخص على علم بزواج محتمل لأطفال بإبلاغ السلطات المختصة بهذه الممارسات.

21- التوصيات 9-121، 10-121، 14-121، 16-121، 17-121، 111-121، 123-121، 136-121، 199-121: في إطار التعاون مع الهيئات الدولية والإقليمية في مجال حقوق الإنسان، تتعاون حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى مع المؤسسات الدولية والإقليمية، مثل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان، وغيرها.

22- وقد حصلت الحكومة على عدة مساعدات وعلى الدعم التقني والمالي من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وعلى وجه التحديد شعبة حقوق الإنسان، من أجل تعزيز قدرات أعضاء لجنة صياغة التقارير المقدمة بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وأيضاً من أجل تعزيز قدرات المؤسسات على تولي زمام العمل في مجال حقوق الإنسان، وإعداد وثيقة السياسة الوطنية لحقوق الإنسان وإتباعها بحوار رفيع المستوى وحلقة عمل وطنية لإقرارها، وكذلك في القطاعات ذات الصلة مثل استعادة سلطة الدولة، وإصلاح قطاع الأمن، ونزع سلاح المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم، وإعادة إدماج الأطفال المرتبطين بالنزاع.

23- كما تربط حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى علاقات جيدة جداً بمجلس حقوق الإنسان والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وهيئات المعاهدات.

24- التوصية 20-121، 65-121، 70-121، 75-121، 93-121: باشرت المحكمة الجنائية الخاصة عملها منذ ذلك الحين وبدأت في محاكمة مرتكبي الجرائم الخطيرة المرتكبة أثناء النزاعات المسلحة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وُجِّدَت ولايتها المنتهية لمدة 5 سنوات بموجب القانون رقم 23-001 المؤرخ 9 كانون الثاني/يناير 2023. وهذا يثبت استعداد دولة أفريقيا الوسطى لجعل مكافحة الإفلات من العقاب العمود الفقري لسياستها.

25- ولتيسير عمل المحكمة، زودت بمبنى يضم مكاتبها وبقاعة محكمة داخل قصر العدل، وخصصت موارد جديدة لها بناء على طلب من الحكومة.

- 26- وينطبق الشيء نفسه على الضحايا الذين من حقهم الحصول على الجبر، وهو ما يشكل خطوة أولى في طريق مكافحة الإفلات من العقاب.
- 27- التوصية 121-73: فيما يتعلق بتعزيز النظام القضائي بهدف توفير حماية خاصة للأشخاص الضعفاء، ولا سيما الأطفال والنساء، بالإضافة إلى التشريع العام (القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية)، والتشريعات المحددة (القانون رقم 06-32 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 2006 بشأن حماية المرأة من العنف، والقانون رقم 06-005 المؤرخ 20 حزيران/يونيه 2006 بشأن الصحة الإنجابية، والقانون رقم 95-010 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1995 المنشئ لمحكمة للأحداث، والقانون رقم 020-014 المؤرخ 15 حزيران/يونيه 2020 بشأن قانون حماية الطفل، وغيرها)، أنشأت الحكومة مكتباً لمدع عام خاص بالقصر وآخر خاص بالاتجار بالأشخاص وتهريبهم ضمن المحكمة الابتدائية في بانغي.
- 28- التوصية 121-72: فيما يتعلق بعملية المصالحة القائمة على الحوار بين جميع فئات المجتمع، نظمت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى حواراً على مستوى الجمهورية جمع بين كل شرائح المجتمع. ويجري حالياً تنفيذ توصيات هذا الحوار.
- 29- التوصية 121-102: نفذت جمهورية أفريقيا الوسطى السياسة الوطنية للمصالحة والتماكك الاجتماعي والمجتمعي على المستوى المحلي من خلال إنشاء 52 لجنة محلية للسلام والمصالحة مزودة بأداة لجمع البيانات عن النزاعات ومنع هذه النزاعات وإدارتها.
- 30- التوصية 121-76: تعقد جلسات المحاكم المتنقلة في جميع الولايات القضائية تقريباً، بما في ذلك في المناطق النائية التي دمرت فيها مباني المحاكم.
- 31- التوصية 121-86: فيما يتعلق بتزويد لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة بجميع الوسائل التي تحتاجها للوفاء بولايتها وتقديم الدعم الكامل لأنشطتها، خصصت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى مبلغ مائتي مليون (200 مليون) للجنة وتعزز زيادته في السنوات القادمة. كما زودت الحكومة للجنة، بدعم من الشركاء التقنيين والماليين، بمقر ومعدات لوجستية للوفاء بولايتها بالكامل.
- 32- التوصية 121-89: فيما يتعلق بضحايا انتهاكات حقوق الإنسان حتى يتمكنوا من معرفة حقوقهم والحقيقة والاستفادة من سبل الانتصاف أو الجبر، تعمل اللجنة على تحقيق ذلك وفقاً لخطة عملها. وتقوم هذه الأخيرة حالياً بإعداد جلسة الاستماع العامة الأولى، وتحقيقاً لهذه الغاية، يستعد الشركاء التقنيون والماليون لتعزيز قدرتها في مجالي الأرشيف والتوثيق.
- 33- التوصية 121-80: أنشأت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى الهيئة العليا للحكم الرشيد التي تتمثل مهمتها في ضمان الإدارة الصارمة والمسؤولة لموارد الدولة المتأتية عن جميع القطاعات، بما في ذلك قطاع التعدين.
- 34- التوصية 121-106: فيما يتعلق بالاستراتيجية الوطنية للعمالة التي من شأنها تعزيز المساواة بين الجنسين، تنص المادة 10 من القانون رقم 09-004 المؤرخ 29 كانون الثاني/يناير 2009 المتعلق بقانون العمل في جمهورية أفريقيا الوسطى على "الأجر المتساوي عن العمل المتساوي... يكفل القانون لكل فرد تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة والعمل دون أي تمييز".
- 35- التوصيات 121-117 - 119: فيما يتعلق بالصحة البدنية والعقلية للأسرة وكذلك حصول الفئات الضعيفة على الخدمات الصحية، توجد وثائق استراتيجية عديدة، منها السياسة الصحية الوطنية 2019-2030، والخطة الوطنية الثالثة للتنمية الصحية، وسياسة الرعاية المجانية المستهدفة

(القانون رقم 19-037)، وإصلاح نظام المعلومات الصحية الوطني. ويقدم دعم آخر في مجال توريد المعدات الطبية والأدوية إلى المرافق الصحية والإدارة (صياغة الأدلة، وأدوات لإدارة الإمدادات والتسليم، وإقامة الصيدليات في المرافق الصحية).

36- التوصية 121-122: فيما يتعلق بتدابير تحسين مراكز الرعاية الصحية وأدائها، وضمن توافر الأدوية والدعم النفسي الملتم للضحايا، قامت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى بتزويد خمسة (5) مستشفيات بالمعدات والمواد الطبية لضمان الرعاية الطبية والجراحية الأساسية، وبتجهيز مستشفيين مرجعيين في العاصمة بالمعدات والمواد لضمان الرعاية المتعلقة بطب النساء والتوليد، وبناء أربعة (4) مستودعات للأدوية. وفيما يتعلق بحصول الضحايا على الدعم النفسي، يقوم أخصائي بمعالجة الضحايا.

37- التوصية 121-162: تولي الحكومة اهتماماً خاصاً لحقوق المرأة، وذلك بمكافحة جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري. وفيما يتعلق بالتمييز، اعتمدت الدولة، بالإضافة إلى قانون العمل، قانوناً بشأن المساواة بين الجنسين لإظهار التزامها بتعزيز المساواة بين الجنسين في مكان العمل. وتعزز الاتفاقية المذكورة أعلاه (رقم 190) آلية النهوض بهذه المساواة.

38- وفيما يتعلق بالعنف ضد المرأة، فإن الوحدة المشتركة للتدخل السريع ومكافحة العنف ضد النساء والأطفال مسؤولة عن التحقيق في جميع الانتهاكات المرتكبة ضد المرأة.

39- وفيما يتعلق أيضاً بمشكلة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وزواج الأطفال، فضلاً عن الزواج القسري والمبكر، وضعت الحكومة استراتيجية وطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس، وزواج الأطفال، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فضلاً عن استراتيجية لمكافحة زواج الأطفال. ويجري اتخاذ عدة إجراءات في هذا المجال للحد من دوامة هذه الظاهرة.

40- التوصيات 121-115، 121-120، 121-125 - 136، 121-142، 121-189، 121-193 - 194، 121-200، 121-204: فيما يتعلق بتحسين الخدمات التعليمية والارتقاء بمستوى المعيشة من خلال ضمان توسيع نطاق برامج محو الأمية، أنشأت الحكومة مراكز لمحو الأمية. وأنشئت هذه المراكز في الكنائس والمدارس الابتدائية، وأحياناً تحت الأشجار وبدعم من المنظمات غير الحكومية. وهكذا فإن حكومة جمهورية إفريقيا الوسطى تود، من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بناء 4 مراكز لمحو الأمية في بانغي ومبوكو وبوينغ ومباكي.

41- وأنشأت الحكومة كذلك 40 مركزاً لبرنامج التعليم المعجل في ثماني (08) محافظات (بانغي وبامباري وبربراتي وبريا وكاغا - باندورو وبوسانغو وباوا) لصالح الأطفال الذين تخطوا العمر المدرسي من أجل توجيههم إلى المدارس المهنية أو مراكز التدريب المهني.

42- وتنظم دورات تكميلية ودورات أثناء الإجازات في 12 محافظة من أجل معالجة الصعوبات التي يواجهها الأطفال خلال العام. وحتى الآن، أنشئ أكثر من 300 لجنة للإدارة اللامركزية للمؤسسات التعليمية من أجل تنمية المؤسسات التعليمية وبوجه خاص العناية بالمعلمين الآباء.

43- وفيما يتعلق بتحسين الخدمات الصحية، حددت جمهورية أفريقيا الوسطى الصحة باعتبارها أحد المجالات ذات الأولوية في الإجراءات التي تتخذها لصالح السكان. وبدعم من الشركاء، يجري وضع عدة استراتيجيات:

- أولاً، هناك المجالات العشرة التي تدعو إلى استهداف الرعاية المجانية للحوامل والمرضعات؛

- وجود الخطة الوطنية للتنمية الصحية للفترة 2019-2030 التي تركز على النهوض بالصحة؛
- وجود خطط استراتيجية مختلفة مثل خطة مكافحة السل، وخطة مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية، وخطة مكافحة الملاريا بتمويل من صندوق النقد، وخطة التحصين لمدة السنوات الخمس القادمة بدعم من صندوق Gavi، بالإضافة إلى تنفيذ سياسة للرصد على صعيد المجتمعات المحلية.

44- كما اعتمدت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى عدة وثائق استراتيجية في سياق الصحة الإنجابية والجنسية، وهي المعايير والإجراءات السريرية لخدمات الصحة الإنجابية للأمهات والمواليد الجدد والأطفال والمراهقين في جمهورية أفريقيا الوسطى، وخطة الطوارئ للمبادرة المشتركة للتعبيل بخفض وفيات الأمهات والأطفال في جمهورية أفريقيا الوسطى، ودليل الإحالة والإحالة المضادة في مجال التوليد في الحالات الطارئة وتوفير الرعاية للمواليد، والبرنامج الوطني لمكافحة ناسور الولادة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وخطة القضاء على انتقال فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد والزهري من الأم إلى الطفل في جمهورية أفريقيا الوسطى، ووضع معايير بشأن جودة الرعاية المقدمة في مجال منع الحمل في جمهورية أفريقيا الوسطى، وما إلى ذلك.

45- كما جرى الاضطلاع بأنشطة توعية عديدة في نفس السياق، وهي، على سبيل المائل، افتتاح مراكز إعلامية للمراهقين والشباب بشأن الصحة الجنسية والإنجابية، وتصميم ملصقات ومواد تصويرية عن تنظيم الأسرة والعنف القائم على نوع الجنس، وحملة الترميم الجراحي لـ 160 ناجية من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في بوسانغوا وبواوا، مما أتاح للناجيات استعادة كرامتهن والعودة إلى الاندماج في المجتمع.

46- التوصيات 68-121، 70-121، 71-121، 78-121، 84-121، 85-121، 87-121، 88-121، 90-121، 94-121، 98-121، 104-121، 153-121، 154-121، 160-121، 164-121، 166-121، 168-121، 172-121، 176-121، 178-121، 181-121، 188-121، 191-121، 197-121، 203-121: فيما يتعلق بمواصلة وتكثيف مكافحة الإفلات من العقاب من أجل تقديم جميع من تثبت إدانتهم بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان إلى العدالة، جعلت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى من مكافحة الإفلات من العقاب العمود الفقري لسياستها. وهكذا، بتت محاكم جمهورية أفريقيا الوسطى في العديد من القضايا التي تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان.

47- ومن عام 2017 إلى عام 2023، عُقدت جلسات استماع عديدة، بشكل رئيسي حول قضايا حقوق الإنسان. وبفضل إصلاح الهياكل الأساسية للقضاء وتجهيزها، أمكن عقد محاكم متنقلة بشأن القضايا الجنائية في المحاكم الابتدائية في بريا وبربراتي وبامباري وبوار وسيبوت وبوسانغوا وبوسمبيلي وكارنو ونولا ومبايكي وبيمبو وبانغي وبانغاسو، وكذلك في مدن يالوكي وبوغاندا ودامارا وبوغانغولو وبودا.

48- وفي كل عام، تعقد محاكم الاستئناف في بانغي وبوار وبامباري جلسات جنائية للنظر في قضايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وتعقد المحكمة العسكرية أيضاً جلساتها للنظر في الانتهاكات التي يرتكبها أفراد قوات الدفاع والأمن.

49- التوصيات 36-121 - 45: اعتمد سنَّ القانون رقم 22-011 المؤرخ 27 حزيران/يونيه 2022 بشأن إلغاء عقوبة الإعدام في جمهورية أفريقيا الوسطى.

50- التوصية 121-201: فيما يتعلق بتحسين حالة الأشخاص ذوي الإعاقة، تبذل الحكومة الجهود لمعالجة شواغل الأشخاص ذوي الإعاقة في البلاد على أفضل وجه ممكن.

- 51- فعلى المستوى التشريعي، يُخصص للأشخاص ذوي الإعاقة المجازين حصة قدرها 30 في المائة من الأشخاص المؤهلين للعمل في الخدمة المدنية.
- 52- ولأكثر من 10 سنوات، تضمنت جميع المباني الإدارية المنشأة تسهيلات لوصول الأشخاص ذوي القدرة المحدودة على الحركة (منحدرات، مصاعد). وبالشراكة مع المنظمة الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة للأغراض الإنسانية والشمول (Humanité Inclusion)، أجريت دراسة في المناطق 3 و4 و6 مكنت في جملة أمور من تحديد العوائق التي تحول دون إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم الشعوب الأصلية، في مختلف مراحل الانتعاش بعد انتهاء النزاع وعملية التنمية الشاملة لجميع فئات المجتمع.
- 53- التوصية 121-203: تتضمن المادتان 68 و69 من قانون حماية الطفل أحكاماً لحماية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة والأطفال المصابون بالمهق وغيرهم.
- 54- وتنفذ تدابير الحماية الخاصة من خلال آليات الوصاية المنصوص عليها في قانون الأسرة أو الإيداع في المراكز الاجتماعية أو أي تدبير آخر مناسب يعطي الأولوية لمصالح الطفل الفضلى وفقاً لدرجة نضجه.
- 55- التوصية 121-204: نظمت الحكومة، بدعم من الشركاء التقنيين والماليين، أياماً للتوعية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم في التنمية واحتفلت بها، وذلك بمناسبة اليوم الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة.
- 56- وفيما يتعلق بتحسين فرص حصول الأطفال ذوي الإعاقة على التعليم في جميع مستويات التعليم، ينص القانون رقم 97-014 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 1997 المتعلق بتوجيه نظام التعليم في جمهورية أفريقيا الوسطى على أن التعليم الابتدائي إلزامي ومجاني لجميع الأطفال في سن الدراسة دون أي تمييز.
- 57- وعلى نطاق الممارسة العملية، لا تفرض أي رسوم على الوالدين بمجرد دخول الطفل المدرسة، باستثناء المساهمات البالغة 1 800 فرنك أفريقي و2 450 فرنك أفريقي لكل أسرة حسب المستوى الدراسي.
- 58- وقد وضعت وزارة التربية الوطنية، بدعم من شركائها، بما في ذلك برنامج الأغذية العالمي والبنك الدولي واليونيسيف، عدة برامج لاستمرار الأطفال في المدارس، وخاصة ذوي الإعاقة. وهذه البرامج هي:
- التغذية المدرسية (من أصل 3 367 مدرسة حكومية في البلاد، تشمل 1 237 237 988 تلميذاً في المستوى الابتدائي، استنفادت 1 355 مدرسة من هذا البرنامج، أي حوالي 144 000 مستفيد)؛
  - التعليم المعجل، وهو برنامج مصمم لعودة الأطفال المتسربين إلى المدارس وتعليمهم. ويستهدف البرنامج 350 مدرسة في ست محافظات في جمهورية أفريقيا الوسطى. وهو في مرحلة تجريبية.
- 59- التوصية 121-195: فيما يتعلق بالتدابير الاستباقية لمنع تجنيد الجماعات المسلحة للأطفال، أصدرت الحكومة القانون رقم 020-014 المؤرخ 15 حزيران/يونيه 2020 وهو قانون حماية الطفل، الذي ينص في المادة 75 على أنه "يحظر بأي شكل من الأشكال تعبئة الأطفال وتجنيدهم واستخدامهم في القوات والجماعات المسلحة، وقوات الأمن،...". وتوصلت الحكومة والجماعات المسلحة إلى توقيع اتفاق سلام سياسي تم التفاوض عليه في الخرطوم، والتوقيع عليه في بانغي في 6 فبراير/شباط 2019. واتخذت



مبادرة أخرى للسعي إلى تحقيق السلام، بمساعدة رؤساء دول الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وتُعرف باسم خارطة طريق لواندا. ولا تهدف اتفاقات السلام المختلفة هذه إلى الاستسلام التام للجماعات المسلحة فحسب، بل تهدف أيضاً إلى العودة بلا رجعة إلى وقف الأعمال القتالية، الأمر الذي يمكن أن يفضي إلى عدم استخدام الجماعات المسلحة للأطفال.

60- وبالإضافة إلى ذلك، قام المشرعون في جمهورية أفريقيا الوسطى بتجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم في القوات والجماعات المسلحة والمعاقبة على ذلك في مختلف القوانين السارية، بما في ذلك قانون العقوبات وقانون حماية الطفل (انظر المادة 179).

61- وبالمثل، فإن الفقرة 2 من المادة المذكورة أعلاه تحكم على مرتكبي هذه الأفعال بالسجن لمدة تتراوح بين 10 سنوات و20 سنة و/أو بغرامة تتراوح بين 5 000 000 و20 000 000 فرنك أفريقي.

62- التوصية 121-80: فيما يتعلق بتحسين سيادة القانون والحكم الرشيد بضمان توخي الصرامة والمسؤولية في إدارة الموارد المالية في قطاع التعدين، اعتمدت جمهورية أفريقيا الوسطى دستوراً جديداً في 30 آب/أغسطس 2023. وتمنح المادة 173 من هذا الدستور الجديد مزيداً من الصلاحيات للسلطة العليا المكلفة بالحكم الرشيد والإدارة الجيدة في استغلال الموارد الطبيعية وإدارتها.

63- التوصية 121-104: فيما يتعلق بتنفيذ المادة 151 من القانون الجنائي ومقاضاة مرتكبي أعمال الاتجار بالأشخاص، أنشأت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى لجنة تنسيق لمكافحة الاتجار بالأشخاص تابعة لمكتب رئيس الجمهورية بدعم من مراكز التنسيق في مختلف الإدارات الوزارية. وهذه اللجنة مسؤولة عن تنفيذ السياسة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وفقاً للخطة الوطنية المعتمدة في عام 2022. واعتمد المشرعون في جمهورية أفريقيا الوسطى وسنوا القانون رقم 22-015 المؤرخ 20 أيلول/سبتمبر 2022 بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص في جمهورية أفريقيا الوسطى. وعلى الصعيد الوطني، تجري مقاضاة ثلاث (3) قضايا تتعلق بالاتجار بالأشخاص أمام المحكمتين الابتدائيتين في بانغي وبينبو.

64- التوصية 121-188: فيما يتعلق بالاحتياجات الواجب اتخاذها لمنع إدماج أفراد الجماعات المسلحة المدانين بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في قوات الدفاع والأمن، تقوم الحكومة دائماً، من خلال الوزارة المسؤولة عن نزع السلاح والتسريح والتأهيل وإعادة الإدماج/الأمن الغذائي وسبل العيش، ومع الشركاء، بالفحص المسبق لجميع المرشحين من الجماعات المسلحة. كما اعتمدت جمهورية أفريقيا الوسطى دستوراً جديداً في 30 آب/أغسطس 2023. والدستور الجديد يحظر إدماج الجماعات المسلحة في قوات الدفاع والأمن.

65- التوصيات 121-205 - 207: وفرت الحكومة استجابات مناسبة لتحسين الظروف المعيشية لسكان جمهورية أفريقيا الوسطى بشكل عام والمتضررين من مختلف الأزمات بشكل خاص.

66- وقامت هذه الأخيرة بإعادة مواطني جمهورية أفريقيا الوسطى اللاجئين إلى الوطن من بلدان اللجوء، وإعادة المشردين داخلياً الذين يعيشون في مواقع وأماكن التجميع والمجتمعات المحلية المضيفة. وبدعم من المنظمات الإنسانية أيضاً، أنشئت مرافق انتقالية مؤقتة لتقديم الرعاية النفسية للاجئين والمشردين الذين وقعوا ضحايا للفظائع في أوقات النزاع أو كانوا شهوداً لها.

67- وعلى نفس المنوال، أنشئت نظم للإنذار المبكر داخل المجتمعات المحلية بشأن الأطفال الذكور والإناث البالغين عمراً يجعلهم عرضة للتجنيد أو للوقوع ضحايا للاغتصاب. ويتخذ الآباء الاحتياطات اللازمة لحماية الأطفال من العلامات المبكرة لبدء الأزمة من أجل تقادي تجنيد أطفالهم أو اختطافهم.

68- ونفذت الحكومة، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، مشروع دعم العائدين. ومشروع دعم العائدين هو منظمة مجتمعية تهدف إلى حماية مواطني جمهورية أفريقيا الوسطى اللاجئين الذين أهربوا عن استعدادهم للعودة إلى البلاد. وقد أعيد حوالي 20 000 شخص إلى الوطن منذ عام 2017، ولا تزال هذه العمليات جارية.

69- وبعد عودتهم، تقوم الحكومة، بدعم من شركائها التقنيين والماليين، بوضع خريطة لاحتياجاتهم في المجالات المختلفة (المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية، والسكن، وإعادة تأهيل البنية التحتية، والأنشطة المدرة للدخل، والتعليم، والرعاية الصحية، وما إلى ذلك).

70- وبالنسبة لعودة المشردين داخلياً، فإنهم يتلقون نفس المعاملة التي يتلقاها العائدون. وتتفد عملية عودة المشردين داخلياً بأخذ الخيارات الثلاثة (3) للحلول الدائمة في الاعتبار، وهي العودة وإعادة التوطين (إعادة الإسكان وإعادة الإدماج) والإدماج في المجتمعات المحلية. وفي مواقع المشردين داخلياً، تعمل الحكومة وشركاؤها في تآزر لتعزيز احترام حقوق الإنسان للمشردين داخلياً ولذوي الإعاقة، وذلك من خلال: إنشاء أماكن للعب الأطفال ومدارس لهم، وفتح العيادات، وإنشاء مراكز الاستماع بشأن حالات العنف القائم على نوع الجنس، وتأمين الماء للصرف الصحي والنظافة الصحية، والحفاظ على أمن الموقع، وتقديم المساعدات الغذائية وغيرها.

71- وفي سياق الانتعاش الاجتماعي والاقتصادي، قامت الحكومة، من خلال مشروع دعم المجتمعات المتضررة من التهجير، بتنفيذ أنشطة في المجتمعات الضعيفة، وهي:

- التحويلات النقدية الجارية: استفادت 33 000 أسرة معيشية من التحويلات النقدية (بانغي: 16 800، بوار: 8 200، وبريا: 8 000) بمعدل 25 000 فرنك أفريقي لكل ربع سنة لمدة عامين. ثم وزعت هواتف محمولة مزودة ببطاقات SIM برتقالية وبطاقات Telecel على الأسر المستفيدة؛
- بامباري (بناء محطة للحافلات، حديقة عامة بلدية، إعادة تأهيل مركز صحة الماشية، ترفيت 3 كم من الطريق)؛
- بانغاسو (بناء 50 بئراً، وبيتاً للشباب، وإعدادية للتعليم العام، وتركيب 40 مصباحاً في الشوارع)؛
- كاغا - باندورو (بناء جسر سيريباندا، تركيب 40 لوحاً شمسياً)؛
- بانغي (ترفيت شارع مادو وإنارته بالمصابيح الشمسية).

72- التوصية 51-121: فيما يتعلق بتفكيك شبكات المرتزقة والجماعات المسلحة الأجنبية في البلاد، فإن الحكومة، في إطار الاتفاق الرباعي الموقع بين جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وأوغندا في حزيران/يونيه 2023 في كمبالا، بصدد إعادة جميع عناصر جيش الرب للمقاومة إلى أوغندا.

73- التوصية 112-121: فيما يتعلق بالمبادرات الرامية إلى تحسين الهياكل الأساسية للطرق، تعمل الحكومة بلا كلل بدعم من الجهات المانحة. وتحقيقاً لهذه الغاية، قامت بما يلي:

- بناء الطريق الرئيسي بين بوار وباورو باستخدام الإسفلت؛
- إصلاح طريقي باورو - بوسمبيلي وبوسمبيلي يالوكي؛
- إعادة تأهيل الطريق الرئيسي بين بانغي وبوسمبيلي ويالوكي؛

- إعادة تأهيل أكثر من 500 كيلومتر من الطرق الإسفلتية في بانغي.
- 74- وتنتظر الحكومة حالياً في إعادة تأهيل ممرات كاغا - باندورو ونديلي - وادة وأواندا جالي - بيراو وبورو - كارنو - بربراتي وغامبولا بتمويل من البنك الدولي.
- 75- وهكذا، فإن من المتوقع إطلاق مشروع بناء الممر 13 بوانت نوار - برزافيل - بانغي - نجامينا بتمويل من بنك التنمية الأفريقي وستبدأ المرحلة الأولى منه، وهي بانغي - ويسو (الكونغو)، بحلول نهاية عام 2023.
- 76- وتجري دراسة مشروع بناء طريق بانغي - السودان بتمويل من البنك الدولي.
- 77- التوصية 64-121: فيما يتعلق بتحسين ظروف الاحتجاز ونظام السجون بوجه عام، اضطلعت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على وجه الاستعجال بأعمال إعادة التأهيل والصيانة.
- 78- وهكذا، تم إصلاح السجون في كل من بامباري، وبانغاسو، وبانغي، وبيمبو، وبربراتي، ونولا، وبوسانغو (سجن بوسانغو بالإضافة إلى زنزانات الدرك)، وبريا (سجن بريا بالإضافة إلى زنزانات الحراسة)، وبوسيمبيلي، وكاغا - باندورو، ومبايكي، وباوا، وسيبوت، وغيرها.
- 79- وجرى أيضاً بناء مركز احتجاز شديد الحراسة وفقاً للمعايير الدولية في عام 2020 في معسكر رو (يوجد فيه 97 محتجزاً مقسمين إلى فئات اعتباراً من 6 نيسان/أبريل 2021).
- 80- وُضدق على استراتيجية وطنية لإعادة الإدماج الاجتماعي للسجناء في عام 2019 وبدأ تنفيذها: تابع 175 سجيناً دورات تدريبية مدتها 3 أشهر في محو الأمية والخياطة وتصفيف الشعر والحياسة وزراعة الخضراوات والتصبين.
- 81- وفي بانغي، تلقى 47 سجيناً، من بينهم 7 نساء، تدريباً لمدة 3 أشهر على النجارة والسباكة وتصنيع أجهزة الطهي التي تعمل بالطاقة الشمسية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2021، تابع أكثر من 25 سجيناً دورة تدريبية مدتها 6 أشهر في صناعة الصابون السائل.
- 82- وفي السياق الصحي، وُضعت وأقرت في عام 2018 سياسة صحية وطنية للسجون في جمهورية أفريقيا الوسطى. وأنشئت لجنة مشتركة لإدارة خدمات الرعاية الصحية في السجون في عام 2021.
- 83- وفيما يتعلق بتوفير الغذاء للمحتجزين، هناك حوافز مخصصة أطلقتها المنظمات غير الحكومية بالتعاون مع الحكومة. فعلى سبيل المثال، تدعم اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالتعاون مع الحكومة، الأفراد الذين يعانون من سوء التغذية من خلال إعداد وصفات تحتوي على 3 000 سعرة حرارية في اليوم. وقد استفاد من هذه المساعدة أكثر من 580 سجيناً يعانون من سوء التغذية في سجن نغاراغا المركزي في بانغي.
- 84- وفيما يتعلق بالفترة القانونية للاحتجاز لدى الشرطة، أصدرت الحكومة، عن طريق وزارة العدل، تعليمات إلى مكتب المدعي العام ووحدات الشرطة بالامتثال للأحكام القانونية المتعلقة بالاحتجاز لدى الشرطة.
- 85- التوصيات 151-121 - 152، 147-121 - 148: فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وأنشطة التوعية لمكافحة هذه الممارسة في أوساط مختلف المجموعات الإثنية، أنشأت الحكومة مراكز تنسيق، فضلاً عن لجان على صعيد المحافظات والمحافظة الفرعية لمكافحة هذه الممارسات الضارة على كامل التراب الوطني. وفي 6 شباط/فبراير من كل عام، يتم

تنظيم أنشطة توعية وعرض أفلام موجهة إلى قادة المجتمعات المحلية والممارسين الرئيسيين لعمليات الختان.

86- التوصية 107-121: جمهورية أفريقيا الوسطى هي في الأساس بلد يعتمد على مصدرين هما الزراعة (يمثل المزارعون 90 في المائة من السكان) وتربية الماشية التي تمثل حوالي 15 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في حين تمثل الزراعة 45 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي.

87- وهكذا، ومن أجل توفير الاستجابات المناسبة للتحديات الإنمائية الرئيسية بهدف وضع استراتيجية جديدة لمكافحة الفقر، أنشأت الحكومة البرنامج الوطني للاستثمار الزراعي والأمن الغذائي والتغذوي، واستراتيجية التنمية الريفية والزراعة والأمن الغذائي وكذلك الخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى.

88- التوصية 110-121: حددت الحكومة، بدعم من المنظمات غير الحكومية وغيرها من الشركاء التقنيين والماليين العاملين في سياقات الطوارئ مثل المنظمة الألمانية للمساعدة على مكافحة الجوع في العالم (WHH)، استراتيجية تربط بين العمل الإنساني والقدرة على الصمود والتنمية والتماسك الاجتماعي.

89- ويجري تصميم المشاريع بحيث يُوفّر الدعم القصير الأجل للفئات الضعيفة مثل المشردين داخلياً والعائدين والمجتمعات المضيفة لمواجهة حالات الطوارئ، مع تعزيز التنمية الاقتصادية طويلة الأجل من خلال بناء القدرات المؤسسية لتقديم الرعاية المجتمعية المستدامة.

90- التوصيتان 126-121 - 127: فيما يتعلق بإعادة بناء المدارس وحمايتها وتحسين البنية التحتية للمدارس، قامت الحكومة، بدعم من الشركاء، بإعادة تأهيل وبناء عدد من البنى التحتية المتصلة بالتعليم. ووضعت خطة لبناء مراكز إقليمية للتدريب المهني. ونتيجة لذلك، تم إنشاء 10 مراكز إقليمية للتدريب المهني.

- بناء 172 من الحظائر والأماكن المؤقتة لتعليم الأطفال وحمايتهم؛
- إعادة تأهيل أو بناء 3141 مدرسة، تشمل 9236 فصلاً دراسياً في المستوى الابتدائي؛
- إعادة تأهيل أو بناء 213 مدرسة، تشمل 854 فصلاً دراسياً في المستوى الثانوي.

91- وفيما يتعلق بتوفير الأمن لأماكن التعلم، استفادت أكثر من 250 مدرسة من أنشطة الحماية المتصلة بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

92- وفيما يتعلق بحماية المدارس، فإن المادة 180 من قانون حماية الطفل تحظر الاعتداء على المدارس أو المستشفيات أو احتلالها أو عرقلة المساعدات الإنسانية التي تشكل عوائق أمام مصلحة الطفل الفضلى.

93- وفيما يتعلق بتعيين معلمين مدربين، تنص الخطة القطاعية للوزارة لعام 2017 على تدريب 16 000 معلم بحلول عام 2030. ومع توسيع المراكز التربوية الإقليمية، تُبذل الجهود لتدريب 2 000 معلم سنوياً بحيث يخصص لكل مركز تربوي 100 معلم. ومن المقرر تعيين 2 000 معلم بحلول بداية نيسان/أبريل 2023، يلي ذلك تلقائياً بداية الدفعة الثانية. وبالإضافة إلى ذلك، مكن دعم اليونيسيف من تعزيز قدرة 5 000 معلم في مجال تقنيات الدعم النفسي والاجتماعي.

94- التوصية 116-121: فيما يتعلق بالتوصية بزيادة الإنفاق على الصحة، انظر الجدول أدناه.

النسبة المئوية المخصصة لوزارة الصحة من ميزانية الدولة

السنة	النسبة المئوية للصحة
2019	10,57 في المائة
2020	12,01 في المائة
2021	14,34 في المائة
2022	12,79 في المائة
2023	12,79 في المائة

95- وفيما يتعلق بحصول النساء والفتيات على الرعاية الصحية، وضعت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى عدة وثائق استراتيجية في سياق الصحة الإنجابية والجنسية، تشمل، في جملة أمور، المعايير والإجراءات السريرية لخدمات الصحة الإنجابية للأمهات والمواليد الجدد والأطفال والمراهقين، وخطة الطوارئ للمبادرة المشتركة للتعبيل بخفض وفيات الأمهات والأطفال، ودليل الإحالة والإحالة المضادة في مجال التوليد في الحالات الطارئة وتوفير الرعاية للمواليد، والبرنامج الوطني لمكافحة ناسور الولادة، وخطة القضاء على انتقال فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد والزهري من الأم إلى الطفل، ووضع معايير بشأن جودة الرعاية المقدمة في مجال منع الحمل، وما إلى ذلك.

96- وجرى الاضطلاع بأنشطة توعية عديدة، وهي افتتاح مراكز إعلامية للمراهقين والشباب بشأن الصحة الجنسية والإنجابية، وتصميم ملصقات ومواد تصويرية عن تنظيم الأسرة والعنف القائم على نوع الجنس، وحملة الترميم الجراحي لـ 160 ناجية من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في بوسانغوا وباوا، مما أتاح للناجيات استعادة كرامتهن والعودة إلى الاندماج في المجتمع.

97- التوصية 121-90: فيما يتعلق بإنشاء آلية للتحري عن جميع أفراد قوات الأمن بشأن التصدي لاحتمال ارتكابهم انتهاكات لحقوق الإنسان وتوفير تدريب شامل بشأن التقيد بحقوق الإنسان وتعزيزها، اعتمدت الحكومة القانون رقم 17-012 المؤرخ 24 آذار/مارس 2017، وهو قانون القضاء العسكري. وقد أثرى هذا القانون نظام الرقابة في صفوف قوات الدفاع والأمن من خلال النهوض باحترام حقوق الإنسان بهدف تحسين السلوك التأديبي. كما وقع رئيس الجمهورية، في سياق الرقابة في صفوف جميع قوات الأمن، المرسوم المنظم لعمل المفتشية العامة للجيش الوطني. وتتمتع هذه الأخيرة بسلطة رقابة لا حدود لها في صفوف قوات الدفاع والأمن.

98- وهكذا، شرّعت وزارة الدفاع الوطني منذ عام 2018، بدعم من الشركاء (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، واللجنة الدولية للصليب الأحمر)، في برنامج تدريبي للمتقاضين يتعلق بقانون القضاء العسكري والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ونظمت عدة حملات توعية لقوات الدفاع والأمن بشأن احترام حقوق الإنسان في أوقات النزاع.

99- وبغية تحسين ظروف عمل الممارسين وتيسير وصول الضحايا إلى العدالة، خُصص للمحاكم العسكرية في بانغي مبنى أعادت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى تأهيله. كما ستستفيد المحاكم العسكرية الأخرى في بوار وبامباري من مشروع تجديد المباني هذا.

100- التوصيات 121-74، 121-57، 121-46: في ضوء السياق الأمني المعقد، تؤكد الحكومة رؤيتها الشاملة بشأن الأمة فيما يتصل بالأمن القومي القائم على أساس نهج إنساني، وذلك من خلال تحديث جميع الصكوك القانونية والاستراتيجيات الوطنية.

101- قانون البرمجة العسكرية 2018-2023، بالإشارة إلى خطة الدفاع الوطنية المنشورة في 11 أيلول/سبتمبر 2017، بما في ذلك خطة زيادة حجم قوى الأمن الداخلي، التي نصت على زيادة عدد قوات الأمن الوطني من خلال مشروع مدته خمس سنوات. ووضعت برامج عديدة تتعلق بما بعد النزاع، بما في ذلك سياسة الأمن الوطنية والاستراتيجية الوطنية لإصلاح قطاع الأمن، من أجل المساهمة في إحلال السلم الاجتماعي وبناء التماسك الوطني.

102- التوصية 121-50: تنفيذ استراتيجية إصلاح قطاع الأمن والبرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة إلى الوطن وإعادة الإدماج. نظمت الحكومة، وفقاً لخارطة طريق التنسيق الوطني لإصلاح قطاع الأمن، مائدة مستديرة في كانون الأول/ديسمبر 2021. وكانت هذه جامعة وأتاحت إعادة التأكيد على نهج الأمن البشري في سياق تلبية احتياجات جميع المواطنين وتطلعاتهم، وأوصت بمراجعة سياسة الأمن الوطنية.

103- التوصيتان 121-5-6: فيما يتعلق بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، صدقت جمهورية أفريقيا الوسطى بالفعل على هذه الاتفاقية منذ 11 تشرين الأول/أكتوبر 2016.

104- التوصية 121-7: فيما يتعلق بالتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، فإن جمهورية أفريقيا الوسطى بصدد التصديق على هذه الاتفاقية التي انضمت إليها في 4 أيلول/سبتمبر 2004.

105- التوصية 121-11: فيما يتعلق باختيار المرشحين الوطنيين للمشاركة في انتخابات أعضاء هيئات معاهدات الأمم المتحدة عن طريق عملية علنية وقائمة على أسس الجدارة والاستحقاق، توجد إدارة داخل وزارة الخارجية مسؤولة عن توظيف مواطني جمهورية أفريقيا الوسطى وترقيهم. وشرعت وزارة العدل، المكلفة بتعزيز حقوق الإنسان، في عملية تحديد الهيئات التي يحتمل أن يشغل فيها مرشحو جمهورية أفريقيا الوسطى مناصب. وبالإضافة إلى ذلك، سيتم تحديد المرشحين الأكثر تأهيلاً كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

106- التوصية 121-12: فيما يتعلق بتعزيز القدرات الإدارية والقانونية للدولة وسائر الآليات ذات الصلة التي ترمي إلى تيسير التماسك والمصالحة الوطنيين، أصدرت الحكومة الدستور الجديد لجمهورية أفريقيا الوسطى في 30 آب/أغسطس 2023. وهذا الدستور الجديد يزيد من تعزيز القدرات القانونية لمؤسسات الدولة في جميع المجالات. وبالمثل، وبدعم من الشركاء (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، والاتحاد الأوروبي، والسفارة الفرنسية، وسفارة الولايات المتحدة، وما إلى ذلك) يتواصل تعزيز القدرات الإدارية للمؤسسات والإدارات الوزارية.

107- التوصيات 121-191، 121-193-194، 121-196-199، 121-200: فيما يتعلق بمنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال والقضاء على هذه الممارسة وضمان إعادة إدماج الجنود الأطفال السابقين وحصولهم على التعليم، فإن اتفاق بانغي للسلام المؤرخ 6 شباط/فبراير 2019 وخارطة طريق لواندا لا يهدفان فحسب إلى الاستسلام التام للجماعات المسلحة، بل أيضاً إلى استتباب السلام الدائم ووقف الأعمال القتالية والتجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

108- وبالإضافة إلى ذلك، يجرم قانون العقوبات وقانون حماية الطفل (انظر المادة 179) هذه الأفعال ويعاقبان عليها بالسجن لمدة تتراوح بين 10 سنوات و20 سنة و/أو بغرامة تتراوح بين 5 000 000 و20 000 000 فرنك أفريقي.

109- وقد نُفذ برنامج لمنع تجنيد الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة ودعم إعادة إدماجهم وذلك بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية منذ عام 2014 بتمويل من اليونيسف. ومكّن هذا البرنامج

من سحب 17 038 من الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة وتوفير الرعاية لهم في الفترة بين 2014 و2021، وكان من بينهم 4 517 فتاة.

110- وتم في عامي 2021 و2022 وضع وإتاحة وثيقة استراتيجية وطنية لمنع أخطر انتهاكات حقوق الأطفال في أوقات النزاع، وهي تتضمن العديد من مجالات التدخل ذات الأولوية.

111- التوصية 121-186: فيما يتعلق بحظر العقوبة البدنية، فإن القانون الصادر في 10 كانون الأول/ديسمبر 1997 المتعلق بتعليمات موجهة إلى نظام التعليم، واللوائح الداخلية لكل مدرسة، يحظران رسمياً استخدام العقوبة البدنية. ويُسمح فقط بالتوبيخ الذي يتناسب مع خطأ الطفل.

112- التوصية 121-184: صدقت جمهورية أفريقيا الوسطى حسب الأصول على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138 بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، التي تنص في الفقرة 3 من المادة 2 على أنه "لا يجوز أن يكون الحد الأدنى للسن المقرر عملاً بالفقرة 1 من هذه المادة أدنى من سن انتهاء الدراسة الإلزامية، ولا يجوز في أي حال أن يقل عن 15 سنة".

113- وبالنسبة للجهود المبذولة للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، لا سيما في قطاع الزراعة والتعدين، تجدر الإشارة إلى أن الحق في التعليم للجميع هو واجب دستوري (دستور 30 آب/أغسطس 2023) وأولوية وطنية في جمهورية أفريقيا الوسطى.

114- وأنشأ المرسوم رقم 20-077 المؤرخ 13 آذار/مارس 2020 لجنة استراتيجية وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص ومكونه "أسوأ أشكال عمل الأطفال"، ووضعت تحت السلطة المباشرة لرئيس الجمهورية. ونظمت حملات لبناء قدرات أصحاب المصلحة وحملات توعية للجهات الفاعلة الاقتصادية والاجتماعية لردع مرتكبي الجرائم ضد الأطفال.

115- فقد تم:

- سن القانون رقم 21-003 المؤرخ 1 أيلول/سبتمبر 2021، الذي أجاز التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 لعام 2019 بشأن القضاء على العنف والتحرش في مكان العمل، وتنظيم العديد من حملات التوعية؛

- اعتماد استراتيجية وطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس وزواج الأطفال وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فضلاً عن استراتيجية لمكافحة زواج الأطفال.

116- ويشكل قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص وقانون حماية الطفل جزءاً من هذه الجهود.

117- التوصية 121-13: تتواصل الجهود الرامية إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيز القدرات المؤسسية في ميدان حقوق الإنسان. ويعتبر وضع السياسة الوطنية لحقوق الإنسان دليلاً على ذلك.

118- وبالإضافة إلى ذلك، تُنظَّم بشكل مكثف حلقات عمل للتوعية بحقوق الإنسان والمصالحة والثقافة تستهدف الجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان والسلطات العامة والمجتمع المدني. وفي عام 2021، دعمت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وزارة العدل في تنظيم اثنتي عشرة حلقة عمل في المدارس الثانوية للعاصمة بانغي. وفي عام 2022، دعمت بعثة الأمم المتحدة منظمات المجتمع المدني في تنظيم حملات التوعية للتلاميذ والطلاب بشأن الموضوعات نفسها.

119- التوصيات 121-181 - 182، 121-187، 121-159، 121-153 - 154، 121-161، 121-177 - 178، 121-79: فيما يتعلق بمواصلة التحقيقات في أي انتهاكات لحقوق الطفل يدعى

ارتكابها من جانب أطراف النزاع، فتح مكتب المدعي العام تحقيقات ونظر في عدد من القضايا. ومن عام 2018 إلى عام 2022، تم تسجيل 14 689 شكوى لدى الوحدة المشتركة للتدخل السريع وقمع العنف الجنسي ضد النساء والأطفال. وهكذا، أرسل 300 محضر إلى مكاتب المدعي العام في بانغي وبيمبو ومبايكي، وجرت محاكمات بخصوص 160 قضية.

120- وخلال الجلسات الجنائية لمحكمة الاستئناف في بانغي من 2019 إلى 2022، جرت محاكمات بشأن تسع عشرة (19) قضية اغتصاب للأطفال. ونُظر في أكثر من 11 قضية خلال الجلسات الجنائية التي عقدتها محكمة الاستئناف في بانغي. وتجدر الإشارة إلى أن المحاكم تحقق حالياً في العديد من القضايا.

121- وفيما يتعلق بوضع خطة عمل وطنية لحماية الأطفال من العنف الجنسي، أنشأت الحكومة، بموجب المرسوم رقم 21-308 المؤرخ 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، لجنة استراتيجية ضمن رئاسة الجمهورية مكلفة بمسائل العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس المرتبطة بالنزاع. وقد وضعت هذه اللجنة الاستراتيجية، بدعم من الشركاء، خطة عمل مقسمة إلى عدة أنشطة لمنع العنف الجنسي، بما فيها ستة عشر (16) يوماً من النشاط، وبياناً بالمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال مكافحة العنف القائم على نوع الجنس.

122- التوصية 121-15: فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى إعادة بسط سلطة الدولة على كامل التراب الوطني، وضعت الحكومة الطبعة الثانية للاستراتيجية الوطنية لإصلاح قطاع الأمن للفترة 2022-2027، التي تأخذ في الاعتبار ضرورات الأمن البشري المرتكزة على الحكم الديمقراطي وبناء القدرات المؤسسية وتحسين ظروف معيشة وعمل العاملين في قطاع الأمن. والأمر كذلك بالنسبة لخطة الدفاع الوطنية، التي يجري تنفيذها حالياً بموجب أحكام القانون رقم 21-00 المتعلق بالدوائر الإدارية، فضلاً عن قانون البرمجة العسكرية.

123- التوصية 121-16: فيما يتعلق بالحاجة إلى المساعدة التقنية من أجل التماس المزيد منها في إطار علاقات الشراكة الثنائية والمتعددة الأطراف، نذكر ما يلي:

124- الاحتياجات المطلوبة من حيث بناء القدرات هي:

- تعزيز قدرات النظام القضائي وآليات العدالة الانتقالية واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- تعزيز قدرات أعضاء لجنة صياغة التقارير بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛
- تعزيز قدرات وزارة العدل وتعزيز حقوق الإنسان والحكم الرشيد على وضع خطة العمل لتنفيذ أي توصيات ستنتبثق عن هذا التقرير الوطني الرابع وكذلك التوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدات الأخرى.

125- والاحتياجات المطلوبة من حيث المساعدة التقنية هي:

- تيسير تنفيذ السياسة الوطنية لحقوق الإنسان؛
- تيسير تنفيذ التقرير الوطني الرابع والتوصيات التي ستنتبثق عنه؛
- دعم تنفيذ السياسة الوطنية لحقوق الإنسان؛
- دعم اللجنة الوطنية لصياغة التقارير بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛
- دعم أنشطة التوعية والتدريب المتعلقة بحقوق الإنسان على كامل التراب الوطني؛



- دعم تنفيذ سياسة قطاع العدالة، فضلاً عن خطة العمل لتنفيذ أي توصيات محتملة ذات صلة بالتقرير الوطني الرابع.
- 126- التوصية 17-121: فيما يتعلق بإشراك الشركاء الدوليين والإقليميين في أنشطة بناء القدرات في سبيل تحسين حالة حقوق الإنسان، تنظم الحكومة، بدعم من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، أنشطة لبناء قدرات أعضاء لجنة صياغة التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان، فضلاً عن الجهات الفاعلة في المجتمع المدني الناشطة في مجال حقوق الإنسان.
- 127- التوصية 18-121: الجهود المبذولة لتنفيذ السياسات والقوانين الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان هي:
  - تعرب جمهورية أفريقيا الوسطى عن استعدادها للاستجابة لهيئات المعاهدات فيما يتعلق بالتقارير الدورية؛
  - أصبح لدى جمهورية أفريقيا الوسطى الآن سياسة وطنية لحقوق الإنسان.
- 128- التوصية 28-121: فيما يتعلق بسلطات التحقيق التي تتمتع بها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، تنص المادة 7 من القانون المنشئ للجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية على أن اللجنة تتمتع بسلطة تلقي ومعالجة جميع الشكاوى والبلاغات المتعلقة بحالات انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتحقيق فيها وإجراء جميع التحقيقات والإجراءات الضرورية بشأن هذه الحالات. وفي سياق أداء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لمهامها، تلقت هذا العام 21 شكوى وأكثر من 30 بلاغاً.
- 129- التوصية 137-121: فيما يتعلق بالجهود المتضافرة من أجل تحسين الآليات القائمة لمكافحة الممارسات الاجتماعية والتعاقبية الضارة بالنساء والأطفال وتعزيز هذه الآليات، أنشأت الحكومة آليات مثل: اللجنة الوطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس والممارسات الضارة بزواج الأطفال، وأنشأت اللجان على مستوى المحافظات والمناطق الفرعية للمحافظات، بما في ذلك على مستوى الأحياء، فضلاً عن شبكة للإنذار المبكر في المجتمعات المحلية.
- 130- التوصية 138-121: فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين عن طريق ضمان التنفيذ الفعال لقانون المساواة بين الجنسين، عززت الحكومة قدرة السلطات الإدارية والمحلية وأنشأت مراكز تنسيق جنسانية في كل مقاطعة. ويجري حالياً إنشاء مرصد التكافؤ.
- 131- التوصية 140-121: فيما يتعلق بمساواة المرأة في الحقوق والفرص، وضعت الحكومة ونفذت السياسة الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين، فضلاً عن قيامها بتحليل القوانين التمييزية وتنقيح قانون الأسرة.
- 132- ويجري حالياً صياغة قانون جديد بشأن التحرش الجنسي.
- 133- التوصيات 141-121، 150-121، 160-121: فيما يتعلق بإجراءات مكافحة العنف القائم على نوع الجنس، ولا سيما العنف ضد المرأة، وضعت الحكومة ونفذت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس. وتضم هذه الاستراتيجية 5 مجالات للتدخل وهي: الوقاية، وتحسين الإطار القانوني، والرعاية الشاملة، وتنسيق التدخلات.
- 134- التوصية 142-121: فيما يتعلق بتكثيف الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين ومكافحة التمييز ضد المرأة، وذلك عن طريق معالجة قضايا مثل العنف الجنسي، والزواج المبكر، والزواج القسري، ومشاركة المرأة في الإدارة العامة وحصولها على التعليم، وضعت الحكومة السياسة الوطنية

للإنصاف والمساواة بين الجنسين، فضلاً عن اضطلاعها بأنشطة بناء قدرات المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في البرامج والمشاريع القطاعية.

135- التوصية 121-143: فيما يتعلق بضمان مشاركة النساء والشباب وأعضاء المجتمع المدني والزعماء التقليديين والدينيين في مفاوضات السلام، وضعت الحكومة ونفذت الجيل الثاني من خطة العمل الوطنية بشأن القرار 1325، التي تقوم على الوقاية والحماية والمشاركة والانتعاش الاقتصادي والتهديدات الجديدة.

136- التوصية 121-144: فيما يتعلق بالإجراءات الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في صنع القرار، اعتمدت الحكومة قانون المساواة بين الجنسين. وتوجد ورقة استراتيجية بشأن نوع الجنس والانتخابات، تتضمن عدة أنشطة يجري تنفيذها حالياً.

137- التوصية 121-146: فيما يتعلق بالجهود المبذولة حالياً لتعزيز حقوق المرأة، هناك عدة قوانين مكرسة لهذا الغرض، بما فيها قانون العقوبات، وقانون الصحة الإنجابية، وقانون الأسرة قيد التنقيح، وقانون التحرش الجنسي الذي يجري اعتماده حالياً.

138- التوصية 121-149: فيما يتعلق باعتماد أحكام قانونية تجرم الاغتصاب الزوجي، فإن قانون العقوبات يأخذ هذا الجانب في الاعتبار.

139- التوصيتان 121-155 - 156: فيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 وتمويلها بانتظام، أدمجت الحكومة خطة العمل الوطنية بشأن القرار 1325 في الميزانية البرنامجية لعام 2024. وهناك أيضاً لجنة تنسيق وطنية لقطاع الشؤون الجنسانية، والعنف القائم على نوع الجنس، والمرأة والسلام والأمن، فضلاً عن لجنة وطنية لحماية الطفل تأخذ في الاعتبار جميع هذه الجوانب.

140- التوصية 121-158: توفر الحكومة الرعاية الشاملة فيما يتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس (النفسية - الاجتماعية والطبية والقانونية والقضائية والاجتماعية - الاقتصادية).

141- التوصية 121-109: فيما يتعلق بالأولوية المعطاة لبرامج التخفيف من حدة الفقر، ولا سيما في أوساط النساء والأطفال، وضعت الحكومة استراتيجية لتمكين النساء والفتيات على كامل التراب الوطني.

142- التوصية 121-35: توجد في وزارة العدل وتعزيز حقوق الإنسان والحكم الرشيد إدارة مكرسة لتعزيز حقوق الأقليات وفقاً للمرسوم رقم 22-155 المتعلق بتنظيم وزارة العدل وسير عملها. وتتمثل مهمة هذه الإدارة في تعزيز العلاقات مع السلطات العامة وأي شركة وطنية أو دولية عامة أو خاصة تعمل في مجال النهوض بالأشخاص الضعفاء والأقليات.

143- وفيما يتعلق بالسماح للجميع بالوصول إلى أماكن الاحتجاز، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، تمنح وزارة العدل جميع الأذن اللازمة لمنظمات المجتمع المدني. وفي تموز/يوليه 2023 أيضاً، نُفذت بعثة لرصد انتهاكات حقوق الإنسان في السجون ومراكز الاحتجاز المؤقتة.

144- التوصيتان 121-47، 121-21: فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى إنهاء الأعمال القتالية وتعزيز عملية نزع سلاح الجماعات المسلحة وتسريح أفرادها وإعادةهم إلى الوطن وإعادة إدماجهم بغية تعزيز سيادة القانون والعدالة وتشجيع التعمير، لا تدخر الحكومة جهداً لإنهاء الأعمال القتالية وتعزيز عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن. وكذلك الأمر بالنسبة لتضافر الجهود في تنفيذ خارطة طريق لواندا والاتفاق السياسي للسلام والمصالحة الموقع في بانغي في 6 شباط/فبراير 2018 من أجل توفير الاستجابات المناسبة.

## جيم - التوصيات التي لم تنفذ بعد

145- التوصيتان 121-62 - 63: فيما يتعلق بإنشاء آليات وقائية وطنية وفقاً للالتزامات الناشئة عن البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، تنتظر الحكومة في تنقيح القانون المنشئ للجنة الوطنية لحقوق الإنسان لكي يعهد إليها بهذه الآلية.

## ثالثاً - التقدم المحرز والصعوبات المواجهة منذ تقديم التقرير الوطني الثالث

146- منذ تقديم التقرير الوطني الثالث إلى مجلس حقوق الإنسان في عام 2018، أحرزت جمهورية أفريقيا الوسطى تقدماً في أعمال حقوق الإنسان، لكنها واجهت عدداً من الصعوبات.

### ألف - التقدم المحرز

#### 1- التقدم المحرز على المستوى المؤسسي

147- على المستوى المؤسسي، منذ عام 2018 حتى الآن، أنشئ العديد من المؤسسات المسؤولة عن حقوق الإنسان بالإضافة إلى تعزيز سلطات المؤسسات الأخرى القائمة. وهي كالتالي:

- تعزيز مهمة صياغة سياسة الحكومة بشأن حماية وتعزيز حقوق الإنسان لوزارة العدل وتعزيز حقوق الإنسان والحكم الرشيد وتنسيق تنفيذها من خلال المرسوم رقم 22-155 المؤرخ 1 حزيران/يونيه 2022 المنشئ للوزارة المذكورة؛
- إنشاء الهيئة الوطنية للانتخابات بموجب القانون رقم 20-022 المؤرخ في 7 تموز/يوليه 2022 المتعلق بتكوين الهيئة المذكورة وتنظيمها وسير عملها؛
- إنشاء السلطات الإقليمية بموجب القانون رقم 20-008 المؤرخ في 7 نيسان/أبريل 2020 المتعلق بتنظيم المؤسسات المذكورة وسير عملها؛
- إنشاء لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة بموجب القانون رقم 20-009 المؤرخ 7 نيسان/أبريل 2020 المتعلق بإنشاء اللجنة وتنظيمها وسير عملها؛
- تعزيز اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية كمؤسسة من خلال المرسوم رقم 23-247 المؤرخ 29 تشرين الأول/أكتوبر 2023 المتعلق بتنظيم اللجنة المذكورة وسير عملها؛
- التشغيل الفعال للمحكمة الجنائية الخاصة.

#### 2- التقدم المحرز على الصعيد التشريعي

148- على الصعيد التشريعي، يتعلق التقدم المحرز بجميع جوانب حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحقوق الخاصة بفئات معينة، فضلاً عن حقوق التضامن. وتشمل أوجه التقدم المحرز ما يلي:

- (أ) من حيث التصديق:
  - الاتفاقية رقم 190 بشأن القضاء على العنف والتحرش في مكان العمل في عام 2022؛
  - التصديق على بروتوكول واغادوغو في عام 2023.

(ب) أما بالنسبة للتشريعات فيمكن ملاحظة ما يلي:

- اعتماد دستور 30 آب/أغسطس 2023 من خلال العنوان 2 المتعلق بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وواجبات المواطن، كرس "الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق الخاصة بفئات معينة، فضلاً عن حقوق التضامن أو الحقوق الجماعية"؛
- القانون رقم 22-015 المؤرخ 20 أيلول/سبتمبر 2022 بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص في جمهورية أفريقيا الوسطى؛
- القانون رقم 20-027 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 بشأن حرية الاتصال؛
- القانون رقم 20-015 المؤرخ 11 حزيران/يونيه 2020 بشأن الأحزاب السياسية ووضع المعارضة؛
- القانون رقم 20-005 المؤرخ 14 كانون الثاني/يناير 2020 بشأن تنظيم المساعدة القانونية في جمهورية أفريقيا الوسطى؛
- القانون رقم 19-002 المؤرخ 16 كانون الثاني/يناير 2019، الذي ينظم المنظمات غير الحكومية؛
- القانون رقم 19-0011 المؤرخ 20 آب/أغسطس 2019، بشأن القانون الانتخابي لجمهورية أفريقيا الوسطى؛
- القانون رقم 23-009 المؤرخ 7 تموز/يوليه 2023 بشأن منع وقمع الفساد وما شابهه من جرائم متصلة بمكافحة الفساد؛
- القانون رقم 20-014 المؤرخ 15 حزيران/يونيه 2020 بشأن حماية الطفل في جمهورية أفريقيا الوسطى؛
- القانون رقم 21-011 المؤرخ 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 بشأن إقرارات الذمة المالية؛
- القانون رقم 21-001 المؤرخ 21 كانون الثاني/يناير 2021 بشأن المناطق الإدارية؛
- القانون رقم 22-011 المؤرخ 27 حزيران/يونيه 2022 بشأن إلغاء عقوبة الإعدام في جمهورية أفريقيا الوسطى.

### 3- التقدم المحرز في مجال تدابير السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان

149- منذ تقديم التقرير الوطني الأخير، اعتمدت جمهورية أفريقيا الوسطى وثيقة السياسة الوطنية لحقوق الإنسان في عام 2023. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن مختلف الإدارات الوزارية التي تعالج قضايا حقوق الإنسان قد اعتمدت سياسات قطاعية، بما فيها السياسة العامة لقطاع العدل؛ والسياسة الوطنية للصحة للفترة 2019-2030، والخطة الوطنية الثالثة للتنمية الصحية في عام 2023، وخطة قطاع التعليم للفترة 2020-2029، والاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس وزواج الأطفال وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث في جمهورية أفريقيا الوسطى للفترة 2019-2023، وخطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة "المرأة والسلام والأمن" للفترة 2019-2022 (الجيل الثاني).

150- وبالإضافة إلى وثائق السياسة العامة هذه، تجدر الإشارة أيضاً إلى خطة بناء السلام لجمهورية أفريقيا الوسطى للفترة 2021-2023، ورؤية جمهورية أفريقيا الوسطى 2050، التي تركز بشكل كبير على قضية حقوق الإنسان.

## باء - الصعوبات والعقبات المصادفة

151- واجهت جمهورية أفريقيا الوسطى منذ تقديم التقرير الوطني السابق صعوبات عديدة. ولم تُحل الصعوبات التي أثيرت في التقرير السابق بشكل كامل أو لم تُحل إلا جزئياً. وبالإضافة إلى تلك الصعوبات، هناك صعوبات أخرى تشكل معوقات وعقبات أمام التنفيذ الفعال لجميع حقوق الإنسان المفوضية إلى رفاه السكان على كامل التراب الوطني وإعمالها.

152- وهكذا نذكر من بينها ما يلي:

- انعدام الأمن المستمر تقريباً، لا سيما في المناطق الداخلية من البلاد؛
- الصعوبات في الوصول إلى العدالة؛
- المعوقات الثقافية الضارة؛
- ضعف مستوى تعميم الصكوك القانونية لحقوق الإنسان؛
- الجهل بأدوات وآليات تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛
- محدودية موارد الدولة لتغطية أنشطة حقوق الإنسان على كامل التراب الوطني؛
- اعتماد جمهورية أفريقيا الوسطى الشديد على التمويل الخارجي؛
- صعوبة الوصول إلى بعض البلديات بسبب التدهور الشديد لحالة الطرق؛
- ارتفاع معدل الأمية بين السكان؛
- ارتفاع معدل الفقر؛
- الطبيعة غير الساحلية للبلاد.

## جيم - الاحتياجات الرئيسية لجمهورية أفريقيا الوسطى من حيث بناء القدرات والمساعدة التقنية والمالية

153- كان للنزاعات والأزمات التي اندلعت في جمهورية أفريقيا الوسطى منذ عام 2013 وظهور الجماعات المسلحة التابعة لتحالف الوطنيين من أجل التغيير في عام 2020، تداعيات سلبية على تنمية البلد بشكل عام، وبشكل أكثر تحديداً على حقوق السكان. وقد دُمرت جميع الهياكل الأساسية للبلاد تقريباً. ونظراً للصعوبات والعقبات العديدة التي يواجهها البلد، فلهذا حاجة ملحة الآن إلى الحصول على مساعدة المجتمع الدولي ودعمه.

### 1- الاحتياجات من حيث تعزيز القدرات

- تعزيز قدرات النظام القضائي وآليات العدالة الانتقالية واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لتمكينها من المساهمة بفعالية في عمليتي المصالحة والتماسك الوطني؛
- تعزيز قدرات أعضاء لجنة صياغة التقارير بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛

- تعزيز قدرات وزارة العدل وتعزيز حقوق الإنسان والحكم الرشيد في سياق وضع خطة العمل لتنفيذ التوصيات التي يحتمل أن تنتبثق عن هذا التقرير الوطني الرابع وكذلك التوصيات الصادرة عن سائر هيئات المعاهدات.

## 2- الاحتياجات من حيث المساعدة التقنية والمالية

- تيسير تعميم ونشر السياسة الوطنية لحقوق الإنسان على نطاق واسع؛
- تيسير تعميم التقرير الوطني الرابع والتوصيات التي ستنتبثق عنه ونشرهما على نطاق واسع؛
- دعم تمويل تنفيذ السياسة الوطنية لحقوق الإنسان؛
- دعم اللجنة الوطنية الدائمة لإعداد التقارير ومتابعة التوصيات بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛
- دعم أنشطة التوعية والتدريب المتعلقة بحقوق الإنسان على كامل التراب الوطني؛
- دعم تنفيذ سياسة قطاع العدل، فضلاً عن خطة العمل لتنفيذ التوصيات التي يحتمل أن تنتبثق عن التقرير الوطني الرابع.

## خلاصة

154- يتناول هذا التقرير أوجه التقدم المحرز ويعرض التحديات التي تواجهها جمهورية أفريقيا الوسطى في مجال أعمال حقوق الإنسان. وتجدد جمهورية أفريقيا الوسطى، من خلال هذه الوثيقة، التزامها بالاستعراض الدوري الشامل وتعرب مجدداً عن استعدادها لتلقي التوصيات التي تمكّنها من تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد.